جامعة الوصل
ALWASL UNIVERSITY

جامعة الوصل
AL WASL UNIVERSITY

كتاب

مؤتمر الدراسات العليا والبحث العلمي

والموسوم بـ

(قراءة النص- الإشكاليات والمناهج)

جامعة الوصل – الإمارات العربية المتحدة

2021 م

جامعة الوصل
ALWASL UNIVERSITY
جامعة الوصل
AL WASL UNIVERSITY

كتاب

مؤتمر الدراسات العليا والبحث العلمي

والموسوم بـ

قراءة النص – الإشكاليات والمناهج

جامعة الوصل – الإمارات العربية المتحدة

2021

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة السلام على من المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آهله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.. أما بعد.

فإن هذا الكتاب ثمرة يانعة، ونتاج قيِّم لما قُدِّم من بحوث، إلى المؤتمر الدولي الثاني للدراسات العليا الذي عُقد في جامعة الوصل بدبيّ يومي (25-24) من شهر نوفمبر لعام 2021م، وقد حمل عنوان (قراءة النص - الإشكاليات والمناهج)؛ حيث شرع هذا العنوان الباب على مصراعيه لطرح كثير من القضايا المحورية والمفاهيم الشائكة ذات الصلة بقراءة النص، في إطار محاور ثلاثة: أولها- النص بين المصطلح والمفهوم، وثانيها- قراءة النص بين التراث والمعاصرة، وثالثها- جدلية العلاقة بين النص وفهمه.

وبعد تحكيم الأبحاث المقدمة تم اختيار تسعة وعشرين بحثًا يعالجون قراءة النص من وجهتيه النظرية والتطبيقية، مع اتساع رقعة التطبيق لتشمل الأنماط المختلفة للنص: اللغوية، والشرعية، والاجتماعية، والإعلامية.

وكانت البحوث المختارة خير شاهد على ما اتسم به المشاركون من اختلاف في الثقافات، والبيئات، والمؤسسات المنتمين إليها، إلا أن جامعهم الأكبر ما تمتعوا به من خبرات عريضة، ورؤى متجددة، ومشاركات فاعلة.

وأما عن منهج ترتيب البحوث في هذا الكتاب فقد حاولنا أن نراعي فيها أولية التقديم، وفق الترتيب الزمني لجلسات المؤتمر، بغض النظر عن طبيعة النص أو نوع الخطاب الذي تناوله البحث؛ ذلك بعد أن قامت لجنة معنية بإعادة مراجعة وتدقيق تلك البحوث. وقد أفردنا باحثي (سمينار الوصل)، وهم طلاب الدراسات العليا الذين كان المؤتمر يرمي إلى أن يستفيدوا من زملائهم الباحثين في كل أرجاء المعمورة- أفردنا لهم قسمًا خاصًّا هو (سمينار الوصل).

ويسعدنا في هذا الصدد أن نسوق أبلغ معاني الشكر والتقدير لمعالي جمعة الماجد رئيس مجلس أمناء جامعة الوصل، لما أحاط به المؤتمر من رعاية كريمة، ولسعادة مدير الجامعة أ.د. محمد أحمد عبد الرحمن لدعمه الحثيث، ومتابعته المتواصلة، وتوجيهاته السديدة.

كما نقدم جزيل الشكر والتقدير إلى نيابة البحث العلمي واللجان العلمية، والتنظيمية، والتحكيمية، التي أسهمت في نجاح هذا المؤتمر، سائلين الله -تعالى- المزيد من الرقي والتقدم، والرفعة.

د. إبراهيم ربابعة

الرئيس التنفيذي للمؤتمر الدولي الثاني للبحث العلمي

المنهج الأصولي والنظريات اللسانية

قراءة في السّبق والضّبط

د. مريم عطية بوزيان

أستاذ أصول الفقه المساعد جامعة الملك خالد

ملخّص

المنهج الأصولي والنظريات اللسانية: قراءة في السبق والضبط

هذا البحث يتطرق لبعض النظريات اللسانية المعاصرة مثل التداولية ونظرية السياق وآلياتها في قراءة النص كما يركز بالدرجة الأولى على المنهج الأصولي الذي تناول السياق والقصد كأحد أبرز الأدوات المهمة في توجيه المعاني. كما تناول المعنى باعتبارات متعددة منها ما يتعلق بالنص الشرعي ومنها ما يتعلق بالدرس اللغوي ومنها ما تناول مقصود المتكلم والمخاطب وهو بهذا يحرز السبق على النظريات اللسانية التي تفطنت مؤخرا إلى أن التخاطب اللغوي ليس مستندا إلى العناصر الوضعية فحسب بل لا بد إلى عناصر تداولية تساهم في استجلاء المعاني كما ركز البحث على قدرة المنهج الأصولي في ضبط معاني النص والمحافظة على خصوصية النصوص ومقاصد المخاطبين.

Abstract

Fundamentalist Approach and Lexical Theories:

This research touches on some contemporary lexical theories, such as deliberative and context theory and their mechanisms for reading the text. It also focuses primarily on the fundamentalist approach, which addresses context and intent as wone of the most important tools in guiding meaning. He also addressed the meaning of various considerations, including those relating to the legal text, including the language lesson, including the intention of the speaker. It thus takes precedence over recent lexical theories that linguistic communication is based not only on positive elements but also on deliberative elements that contribute to the clarification of meanings

مقدمة:

ظهرت النّظريات اللسانية الحديثة المتعلّقة بتحليل النصوص، وقراءتها ونادت بإعادة النظر في الآليات التراثية التي وُظّفت في قراءة النّصوص الشّرعية، بدعوى أنّ العلوم تتجدّد لتبرز قيمة الإبداع، أما الدوران في فلك التكرار لأطروحات الأقدمين فهو غير موصل لقراءة جديدة توليدية للمعنى.

وإذا استشفينا أغوار المنهج الأصولي وآلياته في قراءة النصّ الدّيني والمعرفي وجدناه حقلا من حقول المعرفة اللسانية التي أثبتت السّبق في إنتاج آليات فهم النص وإدراك المعاني، بل إننا اكتشفنا أنّ التحليل الموضوعي الذي اعتمده المنهج الأصولي يمكن استخدامه في كلّ المشارب المعرفية التي يصحّ أن يطلق عليها مصطلح الخطاب أو النصّ.

إنّ تركيز الدرس الأصولي على القرائن المقالية واللفظية والمقامية الحالية التي تساعد على تحديد المعنى المراد وضبطه لترفع من احتمالية المعاني المتردّدة يجعلنا نؤكّد على قراءة السّبق من جهة وعلى قراءة الضّبط.

أما السّبق فيقصد به سبق الدرس الأصولي على نظرية السياق الإنجليزية التي استحضرت العناصر السياقية مؤخرا أما الضبط فهي قدرة الآليات الأصولية السياقية في ضبط القراءة المعرفية برمتها.

وإذا ركزنا على الفعل الكلامي وعناصر لسانية أخرى حاولتْ تجاوز محددات الدلالة إلى دراسة مدى إمكانية الكشف على قصدية المتكلم، وجدنا سبق المنهج الأصولي على اللسانيات التداولية بارزا فيما وضعه الشاطبي مدعّما لنظرية المقاصد التي كانت مبثوثة مكوناتها عند الأصوليين قبله والمداخلة تطرح الإشكالية الآتية:

ما موقع آليات النظرية التداولية والسّياقية من الدرس الأصولي؟ وما مدى قدرة الدرس الأصولي على ضبط قراءة النص وتفسير معانيه؟

ولمعالجة هذا الموضوع سرت وفق الخطة المبدئية الآتية:

المبحث الأول: مفهوم النص في الدرس الأصولي والدرس اللساني

المبحث الثاني: آليات قراءة النص في الدرس الأصولي

المبحث الثالث: محطات المعنى والقصد الأصولي مسارات للسبق والضبط

المبحث الرابع: النظرية التداولية والسياقية قراءة في المفهوم والمنهج

الخاتمة

النتائج والتوصيات

المبحث الأول: مفهوم النص في الدّرس الأصولي والدّرس اللساني

أولا: مفهوم النص في الدرس الأصولي

يطرح النصّ في الدرس الأصولي إشكالية المفهوم والمعنى لكون اللفظ مشتركا في أكثر من دلالة فإذا رجعنا إلى معاجم اللغة وجدنا أنّ جذر اللفظ الثلاثي (ن، ص، ص) يدلّ على معنيين أحدهما: الرفع والارتفاع، أما المعنى الثاني فيدلّ على منتهى الشيء وغايته ولأجل التلازم بين الارتفاع والظهور صار النصّ يعني ما دلّ ظاهر لفظهما عليه[1].

فالنص هو الظاهر إلى الغاية، كما هو الحال في ظهور المنصّة لذا وجدنا الباجي[2]، وابن السّمعاني[3] يعرّفان النصّ بأنه: «ما رفع في بيانه إلى أقصى غاياته».

1- النص من مراتب الدلالة

إذا نظرنا إلى استخدام الشافعي لمصطلح النصّ فإننا نلمس من الاستخدام معنى مرتبة الدلالة من الوضوح، فالشافعي يقابل في لغته بين النصّ والدلالة فقد قال يصف القرآن: «إن الله بيّن فيه ما أحلّ وما حرّم وما حمد وما ذمّ، وما يكون عبادة وما يكون معصية نصّا أو دلالة»[4] وقد لوحظ عنه في كتاب الرّسالة والأم أنه يستخدم النصّ مضافا فيقول: نص الكتاب، نص التنزيل، نص الخبر، نص السنة، لذلك ظلّ هذا الاصطلاح هو

1- ابن فارس (أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، بيروت، دار الفكر، 1979 م، ج5، ص 356

2- الباجي (أبو الوليد سليمان بن خلف)، الحدود في الأصول، مؤسسة الزغبي للطباعة والنشر، 1973م، ص 42

3- ابن السمعاني (أبو المظفر منصور بن محمد)، قواطع الأدلة في الأصول، بيروت، دار الكتب العلمية، 1418ه-/1997م، ج1، ص259

4- الشافعي (محمد بن إدريس)، أحكام القرآن، بيروت، دار الكتب العلمية، 1400ه--، ج1، ص 18

الشّائع في لغة المتقدّمين من الأصوليين وقد عرّفه الإمام أحمد[1] بنفس المعنى الذي عرفه به الإمام الشافعي.

كما استخدم الحنفية مصطلح النصّ للدلالة على أعلى مرتبة في وضوح اللفظ إذ هم يقسّمون الألفاظ في كيفية دلالتها على المعاني إلى واضحة المعنى وخفية، ويجعلون النص الذي بلغ الغاية التي لا مزيد عليها ولا يقبل الاحتمال كأسماء العدد.

وفشا هذا المعنى في النصف الأخير من القرن الرابع فقد تكلم عنه الجصّاص وأبا علي الطبري والباقلاني وغيرهم.

2- النصّ بمعنى الخطاب الشرعي

بدأ يظهر[2] معنى النصّ عند الأصوليين منذ أواسط القرن الخامس هجري دلّ على هذا التداول ما نقل عن ابن حزم الظاهري حينما قال: «النصّ هو اللفظ الوارد في القرآن أو السنة المستدل به على حكم الأشياء»[3] وأيضا الغزالي حينما قال: «وأشرنا بالنص إلى الكتاب والسنة»[4].

يقول أيمن علي صالح: «أمّا عن كيفية تطور لفظ النصّ من المعنى اللغوي إلى المعنى الاصطلاحي فالنص بدأ يطلق على عزو الحديث إلى قائله بمعنى رفعه إليه[5] وبعد ذلك صار يطلق على النصّ عن طريق التلازم على الكلام نفسه أي كلام الشارع كتابا وسنة»[6].

1- آل تيمية، المسودة، ص574

2- أقصد بالظهور هنا الفشو والبروز وإلا فإن المصطلح كان يستخدمه المتقدمين أيضا كالإمام مالك، مالك بن انس، الموطأ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مصر، دار إحياء التراث العربي، ج2، دت، ص 708.

3- ابن حزم (أبو محمد علي بن أحمد) الإحكام في أصول الأحكام، القاهرة، دار الحديث، 1404ه-، ج8، ص564

4- الغزالي، (أبو حامد محمد بن محمد) المنخول في تعليقات الأصول، تحقيق محمد حسن هيتو، دمشق، دار الفكر، ط2، 1400 ه----، ص 463

5- فقد دل على هذا الكلام عمر بن دينار حين قال: «ما رأيت أحدا انص للحديث من الزهري» الذهبي، سير أعلام النبلاء (أبو عبد الله محمد بن احمد)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط9، ج 10، 1413ه-، ص 687

6- أيمن علي صالح، قراءة نقدية في مصطلح النص في الفقه الأصولي، بحوث ودراسات، ص59

وقد دلّ على هذا المفهوم كلام ابن دقيق العيد[1]، والزركشي[2] بقولهما: «النص مجرد لفظ الكتاب والسنة».

ليتطور مفهوم النصّ عند الأصوليين ليشمل كلّ خطاب يعلم المراد منه وقد أشار إلى هذا المعنى القاضي عبد الجبار حين قال: «النص هو خطاب يمكن أن يعرف المراد به»[3].

3- النص في الدرس اللساني المعاصر

ظلّت الدّراسات اللسانية الغربية زمنا طويلا حبيسة اللفظ والجملة، إلى أن ظهرت اللّسانية النصية المعاصرة في النصف الثاني من القرن العشرين، والتي ارتكزت على النصّ وجعلته مجالا للدراسة متيقنة أنّ تحليل النصّ بمعزل عن السّياق سيظل قاصرا، وغير كاف للوصول إلى المعاني المقصودة، ولقد تسمّت الدراسة النصية في المصطلح المعاصر مسمّيات مختلفة منهم من يدّعي فيها الترادف ومنهم من يدّعي الاختلاف، فمنهم من يسمّيها لسانيات النصّ، لسانيات الخطاب، نحو النص، نظرية علم النص، أجرومية النصّ إلاّ أن اللّسانيات النصية كما أشرت تتمثل في المنهج العلمي الموضوعي الذي يجعل من النصّ محلّ اهتمام ودراسة في حين تعني لسانيات الخطاب linguistique de discours النصوص بسياقاتها، إذ أنّ دراسة بنية النصّ بإرجاعها إلى ظروف إنتاجها يعني تصوره بوصفه خطابا[4] ويرى الباحثون في اللسانيات أنّ تحليل الخطاب: analyse de discours هو التخصّص الذي يدرس الانتاجات اللفظية في إطار ظروف إنتاجها وهذه الأخيرة ينظر إليها باعتبارها أجزاء لا تتجزأ من المعنى ومن طريقة تشكّل الخطاب[5].

إذا أردنا أن نبحث عن معنى النصّ في الدّرس اللّساني واجهتنا مشكلة تعدّد وتنوّع

1- نقله السبكي (علي بن عبد الكافي) الابهاج في شرح المنهاج، بيروت، دار الكتب العلمية، 1404ه--، ج1، ص 215

2- الزركشي (محمد بن بهادر) البحر المحيط، قطر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1413ه، 1992م، ص 7

3- البصري، أبو الحسين (محمد بن علي بن الطيب) المعتمد في أصول الفقه، تحقيق خليل الميس، بيروت، دار الكتب العلمية، ج2، ص 420

4- ماري آن بافو، وجورج إليا سرفاتي، النظريات اللسانية الكبرى من النحو المقارن إلى الذرائعية، ص 328.

5- المصدر نفسه

التعاريف التي يكتسبها الطابع الذاتي والجهود الفردية، بل إنّ أغلبها لا يخل من التعقيد والتناقض مما صعّب إيجاد حدّ جامع مانع، بل وجدنا من توسّع في مفهوم النصّ ليدرج الأعمال الفنية والموسيقية والهندسية، فهذا الدكتور صلاح فضل يعرّف النصّ بقوله: «النص ليس مجرد لغة وليس مجرد اتصال، وليس مجرد كتابة، وليس تتابعا لجمل مترابطة، يراعى فيه الظروف الخارجية أحداثا وزمانا ومكانا، إنه يتكون من ذلك وأكثر»[1].

ونجد من المعاصرين من انتقد صعوبة مفهوم النص بسبب تعدد معايير هذا التعريف ومداخله ومنطلقاته وتعدّد الأشكال والمواقع والغايات التي تتوافر فيما نطلق عليه اسم نص[2]، بل نجد منهم من جزم باستحالة تعريف النص لكونه يتميز بالحركية المستمرة فقد أشار فولفانج إيزر حين قال: «النص الأدبي ليس كينونة قابلة للتعريف أنه إذا كان شيئا إذ هو حدث دينامي»[3] ولقد أشارت الباحثة بوعمراني نسرين في مقالها أنّ الاضطراب لم يتوقف عند حدود المصطلح، بل بلغ حدّ التيه في المفاهيم فوجدنا مشكلة في ضبط عوامل الاتساق والانسجام وتحديد العلاقة الدقيقة التي تربط هذين المصطلحين فهل الاتساق مواز للانسجام أم محتوي فيه أم أنه مكمّل له[4].

ثانيا: آليات قراءة النص في الدرس الأصولي

سعى الدرس اللغوي إلى تتبع حركية المعنى وتقلباته في ظلّ موجّهاته الداخلية والخارجية، وتميز الدّرس الأصولي بآليات قراءة للنصّ تحاول الولوج إلى معاني ودلالات الخطاب بل لم يقتصر الدرس الأصولي في أدواته على حدود اللفظ والجملة، وهذا يعني عدم الوقوف على حدود اللغة الظاهرة بل أثبت جوانب كثيرة متعدّدة محيطة بالنصّ كالاهتمام بالمتكلّم والمخاطب والمكان والزمان، وهو صميم ما دعت إليه النظرة التداولية، وهنا نكشف السّبق للدرس الأصولي في إبراز هذه الأدوات لفهم النص والوصول إلى مقصود المتكلّم.

1- صلاح فضل، بلاغة الخطاب وعلم النص، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ص 229

2- الأزهر الزناد، نسيج النص فيما يكون به الملفوظ نصا، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1994 م، ص 8

3- فولفانج إيز، التجارب في الأدب، ترجمة حميد الحميداني والجيلالي الكدية، منشورات مكتبية المناهل، 1994م، ص8

4- بوعمراني نسرين، المصطلح اللساني النصي عند المغاربة بين الوضع والاستعمال، إشراف أحمد بلحوت، الحوار الفكري، مج 13، ع 15، 2018، ص11.

إنّ توسّع علماء الأصول في النّظر إلى النصّ المعرفي عموما، مستعملين أدوات التأويل الدقيقة بضوابط مفهوماتها على معهود العرب وكذلك حمل النصوص على خلاف ظواهرها، وكذلك استحضار أدوات السّياق يجعلنا نثبت في كل مرة السبق للدرس الأصولي على النظريات السياقية والتداولية لأنه أوّل من ركز على كل ما يحيط بعملية التخاطب.

1- معرفة لغة العرب ومعهودها

إنّ بيئة النص القرآني لم تخرج عن كونه ولد من رحم عربية، لذلك تنبّه الأصوليون إلى الدور الكبير الذي يلعبه معهود العرب في كشف المراد من الخطاب الشرعي، وفي تعيين المعنى المقصود إذ حفته المعاني المشتركة أو المحتملة فاعتبر معهود العرب كاشفا للمعنى ومرجّحا لها أيضا.

وقد أكّد الإمام الشافعي على هذا التوجّه حين قال: «وإنما بدأت بما وصفت من أنّ القرآن نزل بلسان العرب دون غيره، لأنه لا يعلم من إيضاح جمل الكتاب أحد جهل سعة لسان العرب وكثرة وجوه وجماع معانيها، وتفرّقها ومن علمه انتفت عنه الشبه التي دخلت على من جهل لسانها»[1]. ومفاد نصّ الشافعي ظاهر إذ جعل اللسان العربي مسلّمة لا محيد عنها في دراسة الخطاب الشرعي، بمعنى أنّ نصّ الخطاب القرآني لا يفهم إلا وفق معاني العرب وأساليبها في الخطاب وإذا كانت الألفاظ مما سبق له تبيان عربيتها بالأصل أو بالاستعمال أي استعمال العرب لها بعد أن لم تكن عربية فإنّ المعاني والأساليب ممّا ينبغي أن يتّضح معنى كونها بلسان العرب[2]

ومن أدقّ ما سار عليه النصّ الأصولي في فهم المراد وتحديد المعنى الالتفات إلى معهود العرب وقد بيّن الشاطبي هذا المعنى قائلا: «فإن قلنا إنّ القرآن نزل بلسان العرب وإنه عربي، وإنه لا عجمة فيه، بمعنى أنه أنزل على لسان معهود العرب في ألفاظها الخاصّة وأساليب معانيها، وأنها فيما فطرت عليه من لسانها تخاطب بالعام يراد به ظاهره، وبالعام يراد به العام في وجه، والخاص في وجه وبالعام يراد به الخاص، والظّاهر يراد به غير الظّاهر وكل ذلك يعرف من أول الكلام أو وسطه أو آخره وكل هذا معروف عندها، لا ترتاب في شيء منه هي، ولا من تعلّق بكلامها، فإذا كان كذلك، فالقرآن في معانيه وأساليبه على هذا

1- الشافعي (محمد بن إدريس) الرسالة في أصول الفقه، مكتبة الحلبي، مصر، ط1، 1940م، ص 50

2- يحي رمضان، القراءة في الخطاب الأصولي الاستراتيجية والإجراء، عالم الكتاب الحديث، الأردن، ط1، 2007 م، ص 92

الترتيب، فكما أنّ لسان بعض الأعاجم لا يمكن أن يُفهم من جهة لسان العرب، كذلك لا يمكن أن يفهم لسان العرب من جهة فهم لسان العجم لاختلاف الأوضاع والأساليب[1].

إنّ مفهوم المعهود عبارة عن تلك المعارف التي يقتسمها المتلفظ والمؤول حول الموضوع اللغوي والذي يكتسبانه بكيفية طبيعية وحدسية نتيجة كونهما ينتميان لجماعة اجتماعية معينة واحدة، تجعلهما يجتمعان مع باقي أعضائها في تجارب متنوعة المشارب شعورية وثقافية وغيرها[2].

2- التأويل وأهميته في تحديد مسار المعاني

يظل الوقوف على المعنى من أبرز أهداف الدرس الأصولي لذلك انبرى الأصوليون لوضع قواعد فهم الخطاب الشرعي ومن أبرز هذه الأدوات التي تحدد مسارات المعنى: التأويل لذلك سعى الأصوليون لضبط قواعده ومحدداته.

أ- مفهوم التأويل:

ورد التأويل في معاجم اللغة بمعان مختلفة منها التفسير والرجوع فقد عرّفه الجوهري بقوله: «التأويل تفسير ما يؤول إليه الشيء»[3] وعرّفه الإمام الغزالي بقوله: «التأويل عبارة عن احتمال يعضّده دليل يصير به أغلب من المعنى الذي يدلّ عليه الظاهر»[4].

والتأويل كما هو معروف في الدراسات الغربية ارتبط بتفسير النصوص الدينية المقدّسة، لكنه سرعان ما انتقل إلى كل النصوص، ليشمل بذلك العلوم الإنسانية كلها بما في ذلك النصوص الأدبية.

أما مسألة التأويل في الدّرس الأصولي فقد حكمت بقواعد مقاصد صاحب النص، فالتأويل في آخر المطاف ليس فعلا مطلقا، يتحكّم فيه المؤوّل، وقد عبر عن هذا المعنى الباحث يحي رمضان بقوله: «قواعد تضبط ليس عملية إنتاجه فحسب ولكن أيضا مسيرة تأويله، وليس من المعقول أن يترك النص لعنف القارئ المزهو بقدرته والمسكون بنزواته

1- الشاطبي (أبو إسحاق) الموافقات، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط1، 1997م، ص 52
2- يحي رمضان، القراءة في الخطاب الأصولي ص 111
3- الجوهري (إسماعيل بن حماد) الصحاح، بيروت، دار العلم للملايين، ط1، 1956، ص 1628
4- الغزالي (أبو حامد) المستصفى من علم الأصول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دط، ص 389

والمهووس بغرائزه ولذاته ولمحاولته من أجل استبعاد النص حتى ينصاع لما يريد[1]. هذا هو التأويل المغلق الذي لا يجعل للقارئ سلطة على النص بل يرُد المؤول إلى النص وقد حمل لواء هذا التوجه شلاير ماخر وليو سبيتزر.

وهناك من حمل لواء التأويل المفتوح اللانهائي وهو التأويل الذي لا يقف عند حد وهذا الاتجاه حقيقة أدخل على النص اللغوي تخبطات المتكلم السيكولوجية وأيضا ما يحيط به من ظروف سوسيوتاريخية، فانتهت هذه النظرة إلى التشكيك في اللغة والتشكيك حتى في قصد المتكلم وصار ينظر إليه بوصفه مراوغا لا يعرف الوحدة والتجانس يعمل ضد نفسه يقول ما لا يعنيه. وتحول التأويل بهذا الشكل إلى عنف يمارس على الخطاب حتى ينطقه بالمسكوت عنه، وتحولت القراءة إلى قراءة مزدوجة وغدا التأويل في حاجة إلى الانفصال عن النص والتباعد عنه، لا التوحّد به والتماهي به[2].

ب- ضوابط التأويل عند الأصوليين

لا مجال للتأويل في القطعيات، وهي القواعد التشريعية المحكمة لذلك فإن مساحة التأويل في الدرس الأصولي ضيقة على عكس تماما مما هو موجود عند المشتغلين بالهرمونيطيقا فمجال التأويل عند الأصوليين يعتمد على الوقوف على القرائن الصّارفة للمعنى الظاهر إلى المعنى المرجوح. فالمتلقي حين يسعى لصرف اللّفظ عن معناه الظاهر إلى معنى آخر يقتضيه إنما له أدلة يعتمد عليها في هذا الصّرف، فالدليل الصّارف عن المعنى الظاهر إلى المعنى المرجوح قد يكون قرينة، والقرينة تارة تكون متّصلة بالظاهر المراد تأويله وتارة تكون منفصلة عنه[3].

كما لا يغفل التأويل النظر إلى مقاصد الشرع فالتأويل عند الأصوليين كما هو ظاهر من خلال القيود عملية منضبطة ومقننة ويراعى فيها مقصود المتكلم في أطر الّسياق والمقاصد والأحوال والقرائن.

1- يحي رمضان، القراءة في الخطاب الأصولي، ص 458

2- عبد الحميد هيمة، الملتقى الأول في الاتجاهات الحديثة في دراسة اللغة والأدب، القراءة التأويلية، الآليات والحدود يومي 27 أكتوبر 2011م، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص5

3- عبد الكريم النملة، إتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1996م، ج5، ص 88.

3- القرائن أداة مهمّة للقراءة

في هذا النسق يظهر السبق الأصولي واضحا حين كشف عن عجز المناهج البنيوية التي ظلت حقبا طويلة تركز على إظهار المعاني داخل البناء اللفظي للجمل، ليكشف الدرس الأصولي أنّ القرائن الخارجة عن اللغة مهمة جدا في الكشف عن المعاني.

والدليل على ذلك أنّ الأصوليين لم يغفلوا الحال والوضع الذي يكون عليها المتكلم أثناء عملية التخاطب فلا يغفل نقلة الأحاديث نقل أحوال النبي صلى الله عليه وسلم حين كان يتكلم في الغضب والرضا والاعراض والإقبال وكذا حركات اليد والاشارات وغيرها.

لأنّ اللغة أضيق من الفكر فيلجأ المتكلم إلى الإشارات والحركات للتعبير عن المعاني أو استكمالا قد يشعر به من قصور في الألفاظ في التعبير عما يقصده، كما أنّ الرغبة في التأكيد اختصار، قد يستدعي من المتكلم اشفاع خطابه بحركات وإشارات وعلامات تظهر على الوجه لتبليغ ما يريده السّامع[1].

المبحث الثالث: محطّات المعنى والقصد الأصولي مسارات للسبق والضبط

سأحاول في هذا المبحث أن أتناول السّياق كأداة تضبط النص وتحدّد مقصود المتكلّم من خطابه كما سأتناول السّياق المقاصدي أيضا الذي أسّس له الامام الشّاطبي في موافقاته لضبط القراءة والوقوف على غايات ومقاصد المتكلّم.

إننا بهذا نؤكّد أنّ أعمال الأصوليين كانت سابقة بلا منازع في إنشاء العلائق المعرفية للدّرس اللساني المعاصر خاصّة تلك المدارس التي أثبتت في نهاية المطاف فشل التعامل مع الكلمة والجملة والبنية اللغوية المجرّدة في معزل عن سياقها ومقصدها الكلي.

أولا: السّياق

إذا انتقلنا إلى توجّه الأصوليين نحو دراستهم لمباحث الألفاظ فإننا نجد عنايتهم به قد تركّزت في اعتبار اللفظ وسيلة للفهم وأداة للدّلالة بناء على أنّ المقصود من الخطاب ليس التفّقه في العبارة بل البحث في المراد منها، فاشتراطهم قيد الدلالة فيه مخرج للمهمل كما

1- نعمان جغيم، طرق الكشف عن مقاصد الشارع، دار النفائس، الأردن، ط1، 2001م، ص 84

هو ممكن عند اللغويين[1].

وإنّ الذي يجيل نظره فيما حدّه الدرس الأصولي لمباحث الألفاظ يلاحظ بما لا يدع مجالا للشك أنّهم لم يدرسوها بمعزل عن دلالتها بل اتسمت بحوثهم بالسّعة والشّمولية، حيث نظروا إليها في سياقات مختلفة.

وسيتبين لنا فيما سنأتي عليه أنّ البحث الدّلالي في الحقل الأصولي يقوم على اعتبارات علمية لا تخضع لإجراءات النّحويين ولا لأذواق البلاغيين، فعملية توجيه الفهم عندهم رهينة باستحضار الاعتبارات الدّلالية بما تتطلّبه من مراعاة حرمة النص والنظر في مقتضيات السّياق، وهو الذي يؤكّده عبد الملك الجويني (ت 478هـ) الذي نصّ في برهانه على أنّ عناية الأصوليين بالجوانب اللّغوية فاقت ما هو مقرّر عند غيرهم لأنهم اعتنوا في فنهم بما أغفله أئمّة اللّسان وظهر مقصد الشّرع[2]، ونجد الإمام الشّافعي في رسالته قد تناول السّياق وفطن لأهميته في فهم وإدراك معاني النّصوص حيث جاء في رسالته: «فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها، وأنّ فطرته أن يخاطب بالشّيء منه عامّا ظاهرا يراد به العام الظاهر، ويستغنى بأول هذا عن أخره وعاما ظاهرا يراد به العام ويدخله الخاصّ، فيستدلّ على هذا ببعض ما خوطب به فيه وعاما ظاهرا يراد به الخاص وظاهرا يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره، فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره»[3].

ثم عقد للسّياق بابا في موضع آخر تحت عنوان: باب الصّنف الذي يبين سياقه معناه فقال: «قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا

1- جاء عن الإسنوي: «ثم عن بيان ذلك يتوقف على أنه تعالى لا يجوز أن يخاطبنا بالمهمل ولا بما يخالف الظاهر لأنه لو كان جائزا لتعذر الاستدلال بالألفاظ على الحكم» الاسنوي (عبد الرحيم بن الحسن) نهاية السول شرح منهاج الأصول، بيروت، دار الكتب العلمية، 1420هـ-، 1999م، ج1/ص 235

2- جاء عن الجويني: «إن الأصوليين دققوا في فهم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة ولا اللغويون، فإن كلام العرب متسع جدا، والنظر فيه متشعب، فكتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي واستقراء زائد على استقراء اللغوي. ينظر: الجويني (عبد الملك بن عبد الله)، البرهان، تحقيق صلاح بن محمد بن عويضة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1418هـ-/1997م، ج1/169

3- الشافعي، الرسالة، ص 62، 63

كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾[1].

ولقد ذكر الشافعي إنما المراد بها أهل القرية لأنّ القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره، وأنه إنما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون»[2].

فقد فسّر الآية بالسّياق وهو مما عرف في كلام العرب.

وقد يجاب على هذا الاعتراض بأنّ الإمام الشّافعي قد قصد هذا الباب في كتاب أصولي تناول فيه مباحث العام والخاص والمطلق والمقيد والأمر والنهي وحكم العلة المنصوصة من القياس فما يحسب منه إلا أنه أراد أن يبين أن هذه الدّلالة لها تأثير في الأحكام كبقية الدلالات.

1- توجيه دلالات السّياق عند الأصوليين

أ- السّباق[3] اللغوي

السّباق يقصد به ما يسبق موضع البيان أو التأويل أو مجموع العناصر المقالية التي تحيط باللفظ المراد كشف معناه ولقد استرشد الشّافعي بالدّلالة نفسها معنويا في رسالته باب تحت عنوان باب الصنف الذي يبين سياقه معناه في قوله تعالى: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ فَلَمَّا أَحَسُّوا بَأْسَنَا إِذَا هُمْ مِنْهَا يَرْكُضُونَ﴾ [4] قال فلمّا ذكر أنها ظالمة بان للسّامع أنّ الظالم إنما هو أهلها دون منازلهم التي تظلم، ولما ذكر القوم المنشئين بعدها وذكر إحساسهم البأس عند القصم أحاط العلم أنه إنما أحسّ البأس من يعرف البأس.

ب- السّياق يقصد به ما يلحق الآية أو الجملة فقط دون ما يسبقها

واللحاق يقصد به لاحق الخطاب أو النصّ المراد تفسيره أو تأويله أو هو مجموع

1- الأعراف الآية 163

2- الشافعي، الرسالة، ص 62، 63

3- وجدت تعريفا للشيخ حسن العطار رحمه الله في حاشيته على شرح المحلى على جمع الجوامع فقد عرفه بقوله: «وأما قرينة السباق بالباء الموحدة فهي دلالة التركيب على معنى يسبق إلى الفهم منه مع احتمال إرادة غيره» حاشية العطار ج1/ص 30

4- الأنبياء آية 11، 12

القرائن المقالية والمقامية اللاّحقة بآخر الخطاب أو النص المراد تأويله.

وقد مثّل لهذا العالم الحنفي فخر الإسلام البزدوي في قوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾[1] فقد قال ترُكت حقيقة الأمر والتخيير بقوله تعالى: ﴿إنا أعتدنا للظالمين نارا﴾ وحمل على الإنكار والتوبيخ مجازا[2].

يركّز الإمام الشّاطبي على مركزية فهم الخطاب وفق مقاصد كلام العرب وهو يشير إلى أهمية علم البيان والمعاني فيقول: «معرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القرآن، والدّليل على ذلك أمران:

أحدهما: أنّ علم المعاني والبيان الذي يعرف به إعجاز نظم القرآن فضلا عن معرفة مقاصد كلام العرب إنما مداره على معرفة مقتضيات الأحوال، حال الخطاب من جهة نفس الخطاب، أو المخاطب أو المخاطب أو الجميع إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين، وبحسب مخاطبين وبحسب غير ذلك كالأمر يدخله معنى الإباحة والتهديد والتعجيز وأشباهها ولا يدل على معناها المراد إلا الأمور الخارجة وعمدتها مقتضيات الأحوال، وليس كل حال ينقل ولا كل قرينة تقترن بنفس الكلام المنقول»[3].

إنّ اهتمام الشّاطبي بمقتضى الحال يقرّب من عناية أبي يعقوب السكّاكي (ت 626ه) في كتابه مفتاح العلوم حيث كانت فكرة مقتضى الحال تؤطّر عمله في كثير من مباحث المفتاح فجعل من فكرة مقتضى الحال أساس لمعرفة قصد المتكلّم من خطابه[4]

1- الكهف آية 29.

2- البزدوي (عبد العزيز بن أحمد)، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، دار التاب الإسلامي، دط، دت، ج2، ص188

3- الشاطبي، الموافقات، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ، 1997م، ج4، ص 146

4- السكاكي، مفتاح العلوم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م، ص 166كما نجد من المعاصرين الذين أكدوا على مقتضى الحال جون أوستين بقوله إن مسألة الأغراض والمقاصد في التلفظ بالعبارة وما يحتف بها من سياق قرائن الأحوال هي مسألة لها خطرها وشانها ينظر جون اوستين، نظرية أفعال الكلام العامة، ترجمة عبد القادر قنيني، أفريقيا الشرق، دط، 1991م ص 65

ففكرة مقتضى الحال والمقام بما يضمّه من صفات للمتكلّم وعاداته ومقاصده وإشاراته الجسمية وكذا السّامع وصفاته وعاداته ومستواه والزمان والمكان[1] ذات أبعاد تداولية بارزة تظهر من خلال إسهامها في تحديد دلالة الفعل الكلامي المباشر وغير المباشر وفهمهما.

فمفهوم الحال لا يختلف عن مفهوم المقام إذ يشمل مجموعة الاعتبارات والظروف والملابسات المحيطة بالنشاط اللغوي وتؤثر فيه بحيث لا تتجلى دلالة الكلام إلا في ظله.

ت- السّياق يطلق ويراد به المقصود الأصلي أو التّبعي للكلام

يطلق السياق ويراد به المقصود الأصلي أو التبعي وهو ما عبر عنه الشيخ حسن العطار بقوله: «والسياق ما سيق الكلام لأجله» والمراد من كون الكلام مسوقا أن يدل على مفهومه مقيدا بكونه مقصودا فالسياق هنا مرتبط بفكرة قصد الشارع إلى هذا المعنى أو ذاك ويعرف القصد بأدلة مقالية أو حالية وأكثر من استخدم هذا المفهوم الحنفية في التفريق بين النص والظاهر يقول العلامة ابن الهمام الحنفي: «الظاهر هو ما ظهر معناه الوضعي بمجرّده محتملا أي لغير معناه الظاهر احتمالا مرجوحا»[2] إن لم يسق الكلام له أي ليس المقصود استعماله فهو بهذا الاعتبار الظاهر وباعتبار ظهور ما سيق له مع احتمال التخصيص وتأويل النص وعادة ما يمثّلون لهذا في قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[3] هو حلّ البيع وحرمة الربا إلا أنّ هذا المعنى ليس مسوقا وليس مقصودا لأنّ الآية سيقت للردّ على الذين قالوا بتماثل البيع والشّراء فجاءت الآية نصّا في التفرقة ونفي التماثل وهنا نرى أنّ سياق المقام وظروف النص وبيئته كان مؤثرا في دلالة الآية وكاشفا عن المقصود الأصلي لها.

كما استخدم الحنفية أيضا السّياق في التفرقة بين عبارة النصّ وإشارة النصّ فقالوا: إنّ الاستدلال بعبارة النص هو العمل بظاهر ما سيق الكلام له.

ث- السّياق المقالي العام

هو الذي يبرز مفهومه من خلال التعامل مع القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية

1- باديس لهويمل، السياق ومقتضى الحال في مفتاح العلوم، متابعة تداولية، مجلة المخبر، جامعة بسكرة، العدد 9، 2013م، ص 256

2- البزدوي، كشف الأسرار، ج1، ص 171

3- البقرة آية 274

كوحدة متكاملة يفسر بعضه بعضا وقد أشار إلى ذلك ابن حزم بقوله: «لفظة واحدة وخبر واحد موصول بعضه ببعض ومضاف بعضه على بعض ومبني بعضه على بعض» وأيضا في قوله: «والحديث والقرآن كلّه كلفظة واحدة فلا يحكم بآية دون أخرى ولا بحديث دون آخر بل يضم كل ذلك بعضه على بعض إذ ليس بعض ذلك أولى في الإتباع من بعض ومن فعل غير هذا فقد تحكّم بلا دليل»[1]

ولقد عمّق الإمام الشّاطبي مفهوم ابن حزم بقوله: «المدني من السّور ينبغي أن يكون منزلا في الفهم على المكي، وكذلك المكي بعضه مع بعض على حسب ترتيبه في التنزيل وإلا لم يصح»[2].

ج- السياق يحدّد مفهوم الموافقة أو فحوى اللفظ

نبّه الإمام الغزالي في كتابه المستصفى إلى أنّ فهم غير المنطوق به من دلالة المنطوق لا تتوقف على اللفظ، بل على الّسياق الذي يحدّد هذه الدّلالة، ولقد أفرد عنوانا في كتابه تحت مسمى: فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلا من سياق الكلام وقد ورد عنه: «إنّ تحريم الشّتم والقتل والضرب من قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾[3] هو تنبيه بالأدنى على الأعلى وهنا تبرز ملاحظة الغزالي واضحة في اعتبار الكلام وما سيق له.

يقول: «فإنّ قيل هذا من قبيل التنبيه بالأدنى على الأعلى: قلنا لا حجر في هذه التسمية، لكن يشترط أن يفهم أن مجرد ذكر الأدنى لا يحصّل هذا التنبيه ما لم يفهم الكلام وما سيق له، فلولا معرفتنا بأن الآية سيقت لتعظيم الوالدين واحترامهما لما فهمنا معنى الضرب والقتل من منع التأفف، إذ قد يقول السّلطان إذا أمر بقتل ملك لا تقل له أف لكن اقتله»[4].

كما استرسل الإمام الغزالي في سياق الحال وإبراز دوره في تحديد المعنى فقال: «إن قصد الاستغراق يعلم بعلم ضروري يحصل عن قرائن أحوال ورموز وإشارات وحركات من المتكلم وتغيرات في وجهه وأمور معلومة من عادته ومقاصده وقرائن مختلفة لا يمكن حصرها في جنس ولا ضبطها بوصف بل هي كالقرائن التي يعلم بها خجل الخجل ووجل

1- المصدر السابق
2- الشاطبي، الموافقات، ج4، 204
3- الإسراء آية 23
4- الغزالي، المستصفى، ج1، ص 264

الوجل وجبن الجبان، وكما يعلم قصد المتكلم إذ قال السّلام عليكم أنه يريد التحية أو الاستهزاء أو اللهو.

ومن جملة القرائن فعل المتكلم فإنه إذا قال على المائدة هات الماء، فهم أنه يريد الماء العذب دون الحار [1].

ثانيا: تطور مفهوم السياق عند بعض الأصوليين

1- السّياق الترجيحي عند العز بن عبد السلام ت 660ه

اعتنى العز بوظائف السياق وحدد علاقته بمباحث الألفاظ في كتابه الإمام فقال: «السِّيَاق مرشد إِلَى تبين المجملات وترجيح المحتملات وَتَقْرِير الواضحات وكل ذَلِك بعرف الِاسْتِعْمَال».

فَكل صفة وَقعت فِي سِيَاق الْمَدْح كَانَت مدحا وكل صفة وَقعت فِي سِيَاق الذَّم كَانَت ذما فَمَا كَانَ مدحا بِالْوَضْعِ فَوَقع فِي سِيَاق الذَّم صَار ذما واستهزاء وتهكما بعرف الِاسْتِعْمَال مِثَاله.

﴿ذُقْ إِنَّك أَنْت الْعَزِيز الْكَرِيم﴾[2] أَي الذَّلِيل المهان لوُقُوع ذَلِك فِسِيَاق الذَّم وَكَذَلِكَ قَول قوم شُعَيْب ﴿إِنَّك لأَنْت الْحَلِيم الرشيد﴾[3] أَي السَّفِيه الْجَاهِل لوُقُوعه فِي سِيَاق الإِنْكَار عَلَيْهِ.

وكَذَلِكَ ﴿إِنَّا أَطعْنَا سادتنا وكبراءنا﴾[4] لوُقُوعه فِي سِيَاق ذمهم بإضلال الأتباع[5] أضاف العز بن عبد السلام على من قبله من الأصوليين دور السياق الترجيحي.

2- السّياق مقدّم على الوضع اللّغوي عند الزركشي

يقول الزركشي: «ليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام الذي سيق له، وإن خالف أصل الوضع اللغوي لثبوت التجوز، ولهذا نرى صاحب الكشاف يجعل الذي سيق

1- الغزالي، المستصفى، ج3، ص 230
2- الدخان آية 49
3- هود آية 87
4- الأحزاب آية 68
5- عز الدين بن عبد السلام، الإمام في بيان أدلة الأحكام، تحقيق رضوان مختار بن غربية، دار البشائر الإسلامية، بيروت ط1، 1407ه/1987م، ج1، ص159

له الكلام معتمدا حتى كأن غيره مطروح»[1] والزركشي يبين منهج التعرف على المعاني يقول: «الثاني مالم يرد فيه نقل عن المفسرين وهو قليل، وطريق التوصّل إلى فهمه النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها واستعمالاتها بحسب السياق»، وهذا يعتني به الراغب كثيرا في كتاب المفردات فيذكر قيدا زائدا على أهل اللغة في تفسير مدلول اللفظ لأنه اقتنصه من السّياق.

3- الغزالي يؤكد على أهمية القرائن المقالية والمقامية

ركّز الغزالي على أهمية القرائن المقالية والمقامية والتي يسميها بقرائن الأحوال في تحديد المعنى وقد أفرد الغزالي في كتابه المستصفى عنوانا خاصّا للسّياق سماه الضّرب الرابع فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلالة سياق الكلام ومقصوده والغزالي بهذا فقد أشار إلى قرائن الأحوال أو ما يسمى في الدرس اللغوي بسياق الحال ودوره في تحديد المعنى.

ثالثا: السياق المقاصدي عند الشاطبي

ماذا يقصد الشاطبي بالدلالة المقاصدية؟ وكيف يمكنه أن يعتبر المقاصد كدليل يوجه به مدلولات اللفظ حين تتنوع المعاني؟

إنّ مثل هذا السؤال جوهري وهو يحتاج إلى استقراء نصوص الشّاطبي خاصّة أنّ المقاصد الدّلالية تتعلّق بمبدأ القول بالتعليل[2].

وسأتناوله بشيء من الإيجاز حتى تتبلور الفكرة العامّة لدى القارئ ولمن أراد الاستزادة والتفصيل فليراجع المسائل في مضانها.

إنّ المقرر عند أهل الأصول بما لا يخفى أنّ ارتباط الأحكام والمضان لا يخرج عن قصد الشارع في جلب مصالح الخلق في المعاش والمعاد ودفع المضار والمفاسد عنهم والحقيقة أنّ هذا المقصد الكلي لم يدرك إلا بعد تتبع الألفاظ والمساقات وتلمّس أوجه العلل والأمارات والبحث في مضان المصالح والمناسبات.

ولقد أفادت تنبيهات الأصوليين قبل الشاطبي لهذا الأصل الذي ذهب إليه الغزالي

1- الزركشي، البرهان، ج2، ص267

2- التعليل: هو إظهار علة الحكم وهو لغة مصدر علل وعند أهل المناظرة تبيين علة الشيء

والذي استند فيه لعمل الصحابة الذين اقتدوا في منهجهم هذا بتتبعهم لسيرة المصطفى في اجتهاده ونظره وأنه كان يتتبع المعاني، ويتتبع الأحكام والأسباب المتقاضية لها من وجوه المصالح فلم يعولوا على المعاني إلا لذلك.[1]

ولقد قطع الإمام الشاطبي شوطا مهما في مقدّمته لينتصر لمبدأ التعليل ولينتهي باطمئنان وبما لا يدع مجالا للشك بأنّ الاستقراء يدلّ على إفادة اعتبار المصالح في جميع تفاصيل الشريعة.[2]

1- الجمع في النّظر بين الألفاظ والأحكام والمقاصد

كان منهج الشّاطبي في الدّلالة قائما على الجمع بين النظر في الألفاظ وما تنطوي عليه من أحكام مع ملاحظة المقاصد التي تتضمّنها هذه الأحكام فهو في سيره يربط الطّرفان لذلك هو يؤكّد على أنّ هذه المقاصد والألفاظ لا ينظر فيها إلا عربي يقول: «القرآن والسنة لمّا كان عربيان لم يكن لينظر فيها إلا عربي كما أنّ من لم يعرف مقاصدهما لم يحل له أن يتكلّم فيهما، إذ لا يصلحه النّظر حتى يكون عالما بهما، فإنه إذا كان كذلك لم يختلف عليه شيء من الشريعة.[3]

والحقيقة أنّ غير العربي لا يمكنه استثمار النص ولا كيفية الاستدلال من الخطاب سواء كان منطوقا أو مفهوما كما يعجز عن تعدية العلل اللغوية أو العلل الشرعية في القياس والاستصلاح والاستحسان وهو الذي أكّد عليه الغزالي.

2- النظر إلى الشريعة كنسق كلي

إنّ أصول الدّلالة المقاصدية عند الشّاطبي لا تستقيم إلا بالنّظر إلى الشّريعة كنسق كلي متكامل كالإنسان الصّحيح السّوي[4] ويؤكّد على هذا الشّاطبي بقوله: «مأخذ الأدلّة

1- الغزالي، شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، تحقيق حمد الكبيسي، بغداد، مطبعة الإرشاد، 1390ه--، 1971م

2- فقوله مستمر في تفاصيل الشريعة لا يحمل على إطلاقه إلا بضرب من التجوز لأن المعلوم من قصد الشارع التفرقة بين العبادات والعادات والغالب في العادات الالتفات إلى المعاني، الشاطبي، الموافقات، ج2، ص

3- الشاطبي، الاعتصام، تحقيق سليم بن عيد الهلالي، السعودية، دار ابن عفان، ط1، 1412ه-/1992 ج1، ص 220

4- المصدر السابق 245

عند الراسخين إنما هو أن تؤخذ الشّريعة كالصّورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها».[1]

وهو حين يؤكّد على النظر للشريعة كوحدة متكاملة ينبّه كما سبقت الإشارة إليه إلى العنصرين الآتيين:

1. الاهتمام بالألفاظ من جانب النظر في مضانها وما تحويه من علل وأمارات دالة على الأحكام ونظم الأحكام في مقصود كلّي معتبر.
2. توجيه النّظر نحو المقاصد الكلّية والمعاني الإجمالية لا نحو الأدلة الجزئية.

وخير ما استدلّ به على هذا قوله: «الشّريعة كالإنسان الصّحيح السوي فكما أنّ الإنسان لا يكون إنسانا حتى يستنطق فلا ينطق باليد وحدها ولا بالرجل وحدها ولا بالرأس وحده ولا باللسان وحده، بل بجملته التي يسمى بها إنسانا، كذلك الشريعة لا يطلب منها حكم على حقيقة الاستنباط إلا بجملتها لا من دليل فيها أي دليل كان وإن ظهر لنا لبادئ الرأي نطق ذلك الدليل فإنما هو توهمي لا حقيقي».[2]

المبحث الرابع: النظرية التداولية والسياقية قراءة في المفهوم والمنهج

1- آليات النظرية التداولية في فهم النص

عرف الباحث المغربي طه عبد الرحمن مفهوم المجال التداولي في ترجمته لمصطلح: Pragmatique، تداول الناس كذا بينهم يفيد معنى تناقله الناس وأداروه بينهم ومن المعروف أيضا أنّ مفهوم النقل والدوران مستعملان في نطاق اللغة الملفوظة كما هما مستعملان في نطاق التجربة المحسوسة، والنقل والدوران يقصد به التواصل والتفاعل[3].

و يعرّف جاك موشلير في مقدمة القاموس الموسوعي للتداولية بأنها استعمال اللغة وذلك في مقابل دراسة النظام اللساني الذي يكون مدار اللسانيات تحديدا إذا فالتداولية لا تدرس البنية اللغوية ذاتها ولكن تدرس اللغة عند استعمالها، في الطبقات المقامية المختلفية باعتبارها كلاما محددا صادرا من متكلم محدد وموجها إلى مخاطب محدد في مقام تواصلي محدد لتحقيق غرض تواصلي محدد.

1- المصدر السابق

2- الاعتصام ج1، ص245

3- jan Michel: la pragmatique outil pour l`anayse litteraire, armand colin, paris 1998P4

تركز التداولية على القصد والنية في العملية التواصلية وقد أشرت سابقا إلى سبق الدرس الأصولي إلى اعتبار قصد المتكلم وأنه غاية في الخطاب يجب الوقوف عليها ويمكن تلخيص أهم ما تتميز به التداولية في الآتي:

- التداولية تقوم على دراسة الاستعمال اللغوي.
- تدرس علاقة اللغة بالسياق وظروف الواقع العملي الذي تستخدم فيه اللغة والأبعاد الاجتماعية التي تتحكم بالخطاب.
- دراسة الكيفية التي يكشف بها المتلقي قصد المتكلم.
- التعامل مع الجوانب الحيوية لعلم العلامات، وتعني كل الظواهر النفسية والاجتماعية التي تظهر في توظيف العلامات.

ولقد سبق وأن أشرنا إلى أن هذه كلها قرائن غير لفظية قد سبق الدرس الأصولي في التركيز عليها واعتبارها مقامات موجهة للمعاني والدلالات.

2- المدرسة السياقية

تعدّ نظرية السّياق الحجر الزاوية في المدرسة اللغوية الاجتماعية التي أسّسها فيرث في بريطانيا وهذه المدرسة قد عمّقت بحوثها حول الوظيفة الاجتماعية اللغوية، وهو في نظريته يؤكّد على القواعد السوسيولسنية والتي تجسّد ثقافة المجتمع في جدلها مع اللسان المحض أو ثقافة المجتمع الذي أنتج فيه الخطاب في سياق علمي ومعرفي وتاريخي.

ونحن إذا أردنا أن نحلّل بعض ما نبه إليه فيرث فإننا نجد الإمام الشّاطبي قد كان سبقه إلى التركيز على معهود العرب بوصفه الجماعة اللّسنية التي أنتجت الخطاب فطبع بطابعها وميزه عن غيره من الخطابات اللّسنية الأخرى، لأن ما اعتادته العرب في خطاباتها يحدد بكل بساطة عادات استعمال اللسان في تفاعله مع بيئته المعرفية والثقافية فاللسان يعطي للمعهود طابعه اللغوي أما المعهود فيعطي للسان طابعه الاجتماعي.

وهو نفس الذي تناوله امبرتو إيكو ويقصد بها أحوال الألفاظ في جدلها مع ثقافة المجتمع وقد تكلّم عنها في الموسوعة واعتبرها مقيدا تأويليا لرفض التأويلات التي تجري وفق ما تعتاده المجموعة الثقافية في جدلها اللساني.

فامبرطو إيكو ينظر إلى طبيعة هذه التعددية على أنها تعددية محدودة تحكمها قوانين التأويل ومعاييره سواء تلك المتعلقة بالإرغامات اللسانية والثقافية للنصّ أو المعرفة الموسوعية للقارئ.

فالتعدّدية لا تعني اللانهائية لأنّ التأويل يخضع لقوانين واستراتيجيات نصية توجه هذه التعددية محو مسارات تأويلية محتملة ومسوّغة نظريا[1] وهو ليس ببعيد عن الذي دعا إليه الشّافعي وهو يؤسّس نظرية اللّسان.

الخاتمة:

لم يعان التراث العربي من مشكلة قراءة النص لوجود أدوات قراءة تستند إلى قواعد اللغة نفسها ومعهودها في الفهم والتخاطب وكذلك استنادها إلى قواعد أصول الفقه التي تعد قواعد الفهم في كل نص معرفي والتي استندت إلى القرائن والسياق والسّياق المقاصدي الكلي وإنما المشكلة الحقيقية هي التي تخبطت فيها المدارس اللسانية قديما وحديثا ولقد توصلت الى النتائج الآتية.

النتائج:

- بدأت جهود الأصوليين تتضح في عدم اقتصارهم على دراسة الدلالة المعجمية اللغوية مجردة ومفردة بل ركزوا عنايتهم على كل ما يحيط بها من مقتضيات الأحوال باعتبار أنّ دلالات الألفاظ ليست لذاتها بل تابعة لقصد المتكلم.
- يعدّ السّياق أبرز أدوات الاستدلال الأصولي في الكشف عن مقاصد النص الدلالية، وقد برزت أهميته في مباحث الدلالة عند الأصوليين ودعوا إلى مزيد العناية به.
- اعتبر الشّاطبي معهود العرب مقيدا تأويليا يقي من التخبط العشوائي في البحث عن دلالات المعاني وهو الخطأ الذي وقعت فيه المذاهب البنيوية والتفكيكيّة في اعتبار النص بناء مغلقا يبحث عن معانيه داخل المفردات فحسب وهو الخطأ المنهجي الذي وقع فيه الباحث محمد شحرور وحاج حمد والذي اعتبرت قراءتاهما تعدّيا صريحا عن التّأويل داخل حيز اللغة ومعانيها.

1- امبرطو إيكو، حدود التأويل، ترجمة سعيد بنكراد، Publications de la Faculte des Lettres de la Manouba Tunis 1992، ص 12

- ركّز الشّاطبي على البعد المقاصدي وأسرار التشريع ومعانيه الكلية في توجيه المعاني ودعا في نظرية السياق المقاصدي إلى ضبط المعنى التركيبي وتجاوز المعنى الإفرادي إذا كان يخالفه.

- تمثل خطأ القراءات المعاصرة في محاولتها لتطويع المعاني اللغوية المفردة فهي تريد أن تركز على تغليب المعنى الذي يفهمه القارئ لا على مقصد المتكلم من الخطاب مهملة في ذلك كل الأدوات الخارجية من مقتضيات الحال والمقال في توجيه المعنى.

- إنّ مباحث السياق وما توصل إليها الأصوليون من قواعد موجهة للمدلولات وقاصدة إلى الوصول إلى معاني النص من أهم المباحث الذي يجب أن يتمكن منها طالب العلم خاصة في مثل هذه الحقبة التي انتشرت فيها مجموع من القراءات الحداثية المعاصرة بمختلف توجهاتها البنيوية والتفكيكية والتي تدعو إلى أنسنة التأويل وهذا بجعله مركز فهم الخطاب وليس الأدوات الأصولية التي تعينه على فهم مدلول النص داخل سياج اللغة ومعهود العرب.

-

قائمة المصادر والمراجع

- ابن السمعاني (أبو المظفر منصور بن محمد)، قواطع الأدلة في الأصول، بيروت، دار الكتب العلمية، 1418هـ/1997م.
- ابن حزم (أبو محمد علي بن احمد) الإحكام في أصول الأحكام، القاهرة، دار الحديث، 1404هـ.
- ابن فارس (أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، بيروت، دار الفكر، 1979 م.
- أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط1، 1997م.
- أبو حامد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دط.
- الأزهر الزناد، نسيج النص فيما يكون به الملفوظ نصا، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1994 م.
- الأسنوي (عبد الرحيم بن الحسن) نهاية السول شرح منهاج الوصول، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1420هـ/1999م.
- آل تيمية، المسودة دون معلومات النشر.
- أمبرتو إيكو، حدود التأويل، ترجمة سعيد بنكراد، Publications de la Faculte des Lettres de la Manouba Tunis.
- أمبرتو إيكو، حدود التأويل، ترجمة سعيد بنكراد.
- أيمن علي صالح، قراءة نقدية في مصطلح النص في الفقه الأصولي، بحوث ودراسات، ص59.
- الباجي (أبو الوليد سليمان بن خلف)، الحدود في الأصول، مؤسسة الزغبي للطباعة والنشر، 1973م.
- باديس لهويمل، السياق ومقتضى الحال في مفتاح العلوم، متابعة تداولية، مجلة المخبر، جامعة بسكرة، العدد 9، 2013م.

- البزدوي (عبد العزيز بن أحمد) كشف السرار شرح أصول البزدوي، دار الكتاب الإسلامي، (دت).
- البصري، أبو الحسين (محمد بن علي بن الطيب) المعتمد في أصول الفقه، تحقيق خليل الميس، بيروت، دار الكتب العلمية، ج2، ص.420.
- بوعمراني نسرين، المصطلح اللساني النصي عند المغاربة بين الوضع والاستعمال، إشراف أحمد بلحوت، الحوار الفكري، مج 13، ع 15، 2018.
- جون اوستين، نظرية أفعال الكلام العامة، ترجمة عبد القادر قنيني، أفريقيا الشرق، دط، 1991م.
- الجوهري (إسماعيل بن حماد) الصحاح، بيروت، دار العلم للملايين، ط1، 1956.
- الجويني (عبد الملك بن عبد الله) تحقيق صلاح بن محمد بن عويضة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1418هـ/1997م.
- الذهبي، (أبو عبد الله محمد بن احمد) سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط9، 1413هـ.
- الزركشي (محمد بن بهادر) البحر المحيط، قطر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1413هـ، 1992م.
- الزركشي، البرهان، تحقيق محمد أبو الفضل، دار إحياء الكتب، ط1، 1376/1957م.
- السبكي (علي بن عبد الكافي) الابهاج في شرح المنهاج، بيروت، دار الكتب العلمية، 1404هـ، ج1.
- السكاكي، مفتاح العلوم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م.
- الشاطبي (إبراهيم بن موسى) الاعتصام، سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1412هـ/1992م.
- الشافعي (محمد بن إدريس)، أحكام القرآن، بيروت، دار الكتب العلمية، 1400ه- الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، بيروت، دار الكتب العلمية دت، دط.

- صلاح فضل، بلاغة الخطاب وعلم النص، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1978.
- عبد الحميد هيمة، الملتقى الأول في الاتجاهات الحديثة في دراسة اللغة والأدب، القراءة التأويلية، الآليات والحدود يومي 27 أكتوبر 2011م، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، عبد الكريم النملة، إتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1996م.
- عز الدين بن عبد السلام، الإمام في بيان أدلة الأحكام، تحقيق رضوان مختار بن غربية، دار البشائر الإسلامية، بيروت ط1، 1407ه - 1987م.
- الغزالي (أبو حامد محمد بن محمد) المنخول في تعليقات الصول، تحقيق محمد حسن هيتو، دمشق دار الفكر، ط2، 1400 ه.
- الغزالي، شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، تحقيق حمد الكبيسي، بغداد، مطبعة الإرشاد، 1390ه، 1971م.
- فولفانج إيز، التجارب في الأدب، ترجمة حميد الحميداني والجيلالي الكدية، منشورات مكتبية المناهل، 1994م.
- ماري آن بافو، وجورج إليا سرفاتي، النظريات اللسانية الكبرى من النحو المقارن إلى الذرائعية.
- مالك بن انس، الموطأ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مصر، دار إحياء التراث العربي.
- محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة في أصول الفقه، مكتبة الحلبي، مصر، ط1، 1940م.
- يحي رمضان، القراءة في الخطاب الأصولي الاستراتيجية والإجراء، عالم الكتاب الحديث، الأردن، ط1، 2007 م.
- jan Michel: la pragmatique outil pour l`anayse litteraire, armand colin, paris 1998P4.

فهرس الموضوعات

م	اسم الباحث	عنوان البحث	الصفحة
1	د. فدوى تاوريريت أ. أمينة هلال	تداوليّة الخطاب الشّعري قراءة في تحوّلات مقاصد الشّعر العربيّ المعاصر	5
2	لبنى علي المفتاحي	مناهج الحداثة وما بعدها ومقاربة النص التراثي العربيّ	31
3	د. عبد الحميد إدريس الراقي	قضايا النّصّ عند الأصوليّين.. رصد لآليات الاشتغال	51
4	د. مريم عطية بوزيان	المنهج الأصولي والنظريات اللسانية قراءة في السّبق والضّبط	73
5	د. سليمان عبد القادر جبار	موارد تَشَكُّلِ النص القرآني في الدراسات الحداثية والاستشراقية	101
6	د. محمد أمجد رازق بن محمد رازق	علاقة التراث الإسلامي بمناهج البحث العلمي المعاصر -كتب الحديث النبوي وعلومه أنموذجا-	141
7	أ. د. الرشيد بوشعير	البنية البوليفونية في رواية «الديوان الإسبرطي» لعبد الوهاب عيساوي	167
8	د. خالد أحمد	قراءة نقدية من خلال نظريات ما بعد الحداثة للنص المسرحي تنصيص للكاتب فهد ردة الحارثي	181
9	د. لطيفة محمد الفارسي	شخصيات النصّ السرديّ في بنية القصص النبويّ. من القراءة المورفولوجية إلى القراءة الإحالية	229
10	أ. د. محمد عبد الحي	قراءة النص الأدبي بين التراث والمعاصرة	257
11	د. مونية مكرسي	قراءة النص اللغوي بين التراث والمعاصرة «مقاربة تأويلية في قصيدة وصف الحمى للمتنبي»	295
12	د. يونس إبراهيم أحمد العِزّي	الشعر الصوفي والتأويل أقنعة النص ومغامرة المنهج (مقاربة نظرية)	331
13	د محمد عبد الحليم أبو عرب	خطاب النبي في القرآن دراسة تداولية	371
14	د. فتيحة دوار	جُهود مالكية الغرب الإسلامي في خدمة النّص القرآني من خلال التفسير الفقهي للقرآن الكريم	401
15	د. مريم محمد بن خاتم الشامسي	نحو مفهوم جديد للقراءة البيداغوجية	437
16	د. أحمد محمد نجيب د. مجاهد جمال الحوت	التحليل اللغوي لألفاظ القرآن الكريم بين التراث والمعاصرة الزمخشري وابن عاشور أنموذجًا	455
17	محمد بن حسين الأنصاري	عُرْف النَّص التراثي رؤية منهجية من منظور التكامل في الدراسات البينية	489

18	أ. د. أحمد عبد الرحيم أحمد فراج	موقف اللغويين من العناصر غير اللغوية في التحليل النصي	535
19	عزيز محمد أوسو	البلاغة العامة وتحليل النصوص الأدبية سؤال في البنية المصطلحية	561
20	أ. آمنة مصبح القايدي	أَعْجُوبَةُ النَّصّ عِنْدَ عَبْدِ القَاهِرِ الجُرْجَانِيّ (دَلَائِلُ الإِعْجَازِ أُنْمُوذَجًا)	589
21	أ. شيخة عبدالله الزعابي	الشاهد النحوي في معجم مقاييس اللغة لابن فارس	605
22	د. حسين عمر دراوشة	قراءة النص اللغوي تداوليًا بين التراث والمعاصرة في الدراسات العربية نقد وتوجيه	637
	أبحاث سمينار الوصل		659
23	ابتسام هائل غيلان المذحجي	الآثار الجانبية للدواء في مرحلة التجارب على الإنسان دراسة فقهية	661
24	أ. تيمور سعيد أحمد شحي	تحقيق مخطوط في التراث الإسلامي موسوم بـ: يتيمة الدهر في فتاوى أهل العصر	675
25	أ. إسماعيل محمد حسن	اختيارات الرُّوْيَانِيّ (ت502هـ) في العبادات من كتابه حِلْية المؤمن: دراسة فقهية مقارنة	683
26	أ. محمد عطا الله فهد الثوابيّة	الأبعاد الفكريّة والتعليميّة في المثال النّحوي دراسة تداوليّة	689
27	أ. محمد حسين بصمه جي	التجريب في الرواية العربية	727
28	أ. سمية أحمد سالم السويدي	علاقة النظام النحوي بلغة الشعر المتنبي نموذجًا	739

شارع زعبيل – دبي – الإمارات العربية المتحدة
هاتف: 97143961777+، فاكس: 97143961314+، ص. ب: 50106
البريد الإلكتروني: info@alwasl.ac.ae
موقع الجامعة: www.alwasl.ac.ae